البلاغة العربيّة القديمة في ضوء التّفكير التداوليّ الحديث

ـ دراسة ظاهرة الأفعال الكلاميّة عند السّكاكي في مصنّفه مفتاح العلوم ـ

أ . الونّاس نصيرة*

تمهيد :

عرفت النظرية النقدية الحديثة تنوّعا هاما في مناهج الدراسة النقدية للخطاب، والتي أضحى يكمّل كلّ منها الآخر، وبالتزامن مع التحوّلات والتوجّهات المنهجية التي يشهدها النقد المعاصر فقد سعى العديد من أهل الاختصاص بإيصالها بالنظرية النقدية القديمة سعيا لإثرائها وتطويرها، وعلى هذا المنحى حدث ذلك التقارب المنهجي بين البلاغة والتداولية .

وغير بعيد عن هذا الإطار العام، سنحاول من خلال هذه المداخلة تقديم قراءة استكشافية للتفكير التداولي في المدوّنة البلاغية التراثية، من خلال بحث ظاهرة أفعال الكلام عند السّكاكي . فقد نالت التركة البلاغية حظّا وافرا من العناية والبحث، وإن كان بحثها من المنظور التداولي يعدّ توجّها جديدا، حيث حاولنا الاستفادة ممّا طوّر في هذه النظرية من تصوّرات أساسية وآليات منهجية خاصة ما تعلّق بمفهومها الأساسي أفعال الكلام ـ استجابة للتحوّل الذي يعرفه الدّرس اللّغوي اليوم، مع الضجّة التي يثيرها الدرس القديم، في وقت هيمنت فيه المناهج الغربية وهمّشت عنايتنا بالتراث .

وعليه تندرج هذه المداخلة ضمن محاولات بناء بلاغة عامة جديدة دون أن نغفل إنجازات البلاغة القديمة، خاصة وأنّ أبرز ما يميّز البلاغة في العصر الحاضر أنّها انتهت إلى دعوة في تجديد درسها . وقد لفت انتباهنا ونحن ننظر في معطيات الدّرس التداولي الحديث، وما وصل إليه البلاغيين العرب إمكانية إقامة مزاوجة بين كلا الطرحين، من خلال شحن المفاهيم القديمة بالمدلول المعرفي الجديد، لا سيما إذا علمنا أنّ العديد من النصوص البلاغية التراثية هي نصوص ذات قيمة معرفية

* جامعة بومرداس.

كبيرة بالنسبة إلى جوهر التصوير التداولي .

وعلى العموم، ستجمع هذه المداخلة بين منحيين، ما ورد عند علماء العرب، وبين المحاولات التي عرفها الدرس اللغوي الحديث، والقائم على جملة من المفاهيم والإجراءات، التي ترتّبت عنها تطوّرات هامة على مستوى تحليل نماذج الخطاب .

ا ـ مفهوم الفعل اللغوي Acte de langage

يعدّ من المفاهيم المحورية في التحليل التداولي للخطاب، حتى أنّه هناك من يذهب للقول أنّه =لا توجد تداولية مباشرة أكثر من هاته الدراسة+ (1)، والتي يعزى الفضل في بلورتها والتنظير لها إلى كل من الفيلسوفين أوستن Austin وسورل Searle . تقوم هذه النظرية على فكرة جوهرية مفادها أنّ اللغة لا تخدم تمثيل العالم، بل تخدم إنجاز أفعال . والمقصود بالفعل الكلامي =الوحدة الصغرى التي بفضلها تحقّق اللّغة فعلا بعينه (أمر، طلب، تصريح، وعد . . .) غايته تغيير حال المتخاطبين+ (2) .

وبالتالي فهو مفهوم لا يفصل القول عن الفعل، باعتبار أنّ كل قول هو عبارة عن فعل . فعندما نقول شيئا ما فإنّنا في الحقيقة ننجز فعلا معينا، وهذا يعني أنّ مفهوم الإنجاز هو مفهوم محوري في تحديد مفهوم فعل الكلام . لذلك اصطلح أوستن على تسمية كتابه = How to do things with words+ أي =كيف تؤدّي أشياء بالكلمات+ . وهو الذي قدّم من خلاله تحليلا لأفعال الكلام .

يتلخص فكر أوستن في نقطتين أساسيتين هما :

ـ رفضه ثنائية الصدق والكذب بالنسبة للجمل الإنشائية .

ـ إقراره بأنّ كل قول هو عبارة عن فعل .

لقد قام أوستن بتقسيم الجمل إلى :

ـ جمل وصفية إثباتية أو تقريرية Constativeيمكن أن تكون صادقة أو كاذبة .

ـ جمل إنشائية Performativeيمكن أن تكون ناجحة أو فاشلة .

وإذا كان أوستن قد أقرّ هذا التقسيم في مرحلة أولية إلا أنه سرعان ما تجاوزه في مرحلة تالية، ليخلص إلى أن كل قول عمل ولا يوجد

جمل وصفية، ولما كانت الأقوال أعمالا فإنه يتعذّر الحكم عليها بالصدق والكذب .

إن إنتاج فعل لغوي ما يقترن وفقا لأوستن بثلاثة أفعال متزامنة هي :

1 ـ فعل القول Acte locutoire : وهو الخاص =بإنتاج أصوات أو كلمات تنتظم في تراكيب خاصة تحيلنا على دلالة معينة+ (3) ومرجع محدّد .

2 ـ الفعل الإنشائيActe illocutoire : =يتعلّق بفعل ينجز بقول شيئ ما، مما يجعله في تقابل مع فعل القول+ (4) . وهو فعل يسعى إلى إحداث تغيير في علاقات المتفاعلينles intéractants في الخطاب من خلال إنتاج فعل تأثيري؛ ويؤكّد أوستن هذه الفكرة بقوله : =لا يمكن أن يكون الفعل الإنشائي ناجحا تاما دون أن يحدث تأثيرا على المخاطَب+ (5)؛ بحيث يمكننا إنجاز فعل إنشائي واحد لتحقيق أفعال متنوعة =فالسّؤال مثلا قد تكون الغاية منه استمالة المتلفظ المشارك، أو الإبانة عن تواضعنا أو إزعاج طرف ثالث الخ+ (6) . ممّا يعني أن الأمر يتعلّق بتحديد القيم الإنشائية Valeurs illocutoires للفعل التي ترتبط وفقا لأوستن بـ =نظرية الوظائف اللسانية المختلفة+ (7) .

3 ـ الفعل التأثيريActe perlocutoire : يرى أوستن أنه يقع في المرتبة الثالثة بعد فعل القول والفعل الإنشائي لأنه يتعلّق بالآثار المترتبة عنهما، =فقول شيء ما يتسبّب في أغلب الأحيان بعدّة أثار على المشاعر، الأفكار، أفعال المستمع أو المتكلّم وأشخاصا آخرين+ (8) .

وبناء على ما سبق نستنتج أنّ كل قول يقوم أساسا على ثلاثة أنواع من الفعل وإن كان مركز الاهتمام في النظرية هو الفعل الإنشائي، الذي اعتنى أوستن بتحليله والتمييز بين عدّة أصناف منه كالأفعال الحكمية، أفعال الممارسة، أفعال الوعد، أفعال الموقف، وأفعال العرض .

هذه الأفعال يمكن عدّها أولية في مقابل الفعل الكلامي الكلّي Macro Actes langage، بحيث يمكن لتلك الأفعال الأولية أن ترد مجتمعة بعضها أو كلّها لكي تشكّل متوالية من الأفعال، أو أفعالا مركّبة يطلق عليها فعل الكلام الكلّي . وتلخيصا لهذه الفكرة يقول فان دايك : =إنّ الأفعال من حيث هي أفعال مجرّدة، كالمعاني والدلالات، هي أمور قصدية معنوية،

وتتعيّن بحصول ضروب الإنجاز الملاحظة كما تتعيّن بضروب الدلالات بحصول ضروب التلفظ . ثم إنّ الأفعال كالدلالات تنتظم وتقترن مع أفعال أخرى لكي تشكّل أفعالا مركّبة ومعقّدة ومتواليات من الأفعال+ (9) .

انطلاقا من هذا القول يمكن أن نستخلص بعض المعطيات العامة الخاصة بفعل الكلام، فهو فعل ذو قصدية intentionnel؛ أي أنّه يحمل دلالة معينة، موجّهة لغرض معين Le but . هذا المفهوم ـ أي القصدية ـ قد أخذه أوستن بعين الاعتبار في فهم كلام الشخص المتلفظ إليه بالخطاب وفي تحليل العبارات اللغوية .

اقترح سورل بعض التعديلات على الفكر الأوستيني فطوّر نظرية أفعال الكلام . ويتلخّص فكره في تصنيف هذه الأخيرة إلى أفعال مباشرة وأفعال غير مباشرة؛ بحيث يكون الفعل مباشرا Verbe directe =إذا تطابق القول (الفعل Verbe وحكمه Mode نوع الجملة) مع الإنشاء+ illocution (10)؛ بمعنى هو الفعل الذي يشمل تطابقا تاما بين معنى الملفوظ ومعنى القول . أما الفعل غير المباشر Verbe indirecte فهو ما يحتاج إلى تأويل لإظهار قصده . هذا كما ميّز سورل بين الفعل الإنشائي الثانويSecondaire =الذي بواسطته يتلفظ المتكلم بجملة يطابق معناها الحقيقي القصد+ (11)، والفعل الإنشائي الأوليPrimaire =الذي يستنبطه المستمع من مجموع أوضاع التواصل+ (12)؛ بمعنى أنّ تأويله يحتاج إلى الإلمام بمعطيات السياق (أين يغدو السياق مطلبا أساسيا في عملية التأويل) .

انطلاقا من هذا المعطى الأخير يمكن أن نفهم أنّ الفعل غير المباشر له ارتباط وثيق بحكم الحديث Maximes conversationnelles، حيث يعمل على تجاوزها لأغراض قصدية، كما أنّه يقوم على خلفية معرفية مشتركة بين المتكلم والمتلقي . وعلاوة على ما قام به سورل من تقسيم للفعل اللغوي، فقد عمل كذلك على إجراء بعض التعديلات على التقسيم الذي اعتمده أوستن للأفعال الإنشائية من خلال تحديد اثني عشر مقاييس اختلاف دلالية تتمايز بموجبها هذه الأفعال كاختلاف غاية الفعل، واختلاف الحالات النفسية المعبّر عنها وغيرها(13) . وهذا ما جعله يقترح تقسيما آخر لها : أفعال التأكيدAssertifs، الوعدPromissifs، التوجيه

Directifs، التعبير Expressifs، التصريح Déclarations .

هذا وقد تمكّن سورل من خلال تحليله للفعل اللّغوي من التمييز بين مكوّنين أساسيين له : (14) محتواه الافتراضي Contenu propositionnel، وقوّته الإنشائية Force illocutoire . فالمحتوى الافتراضي هو المحتوى الدلالي الذي يحيل إليه ملفوظ ما . أما القوّة الإنشائية فهي =محتويات الملفوظ التي تسمح له بتأدية وظيفة كفعل خاص بتآلفها مع المحتوى الافتراضي لهذا الملفوظ+ (15)، وهي قوّة يدلّ عليها الفعل Verbeأو صيغة الملفوظ Modalité التي تحتمل أن تكون طلبا أو أمرا أو نهيا أو غير ذلك . وبالتالي فهي عنصر أساسي لتحقّق إنجاز فعل القول والتأثير في المتلقي . وعلاوة على هذين المكوّنين يمكن أن نضيف مكوّنا آخر هو القوّة التأثيرية التي ترتبط أساسا بآثار الفعل اللّغوي لدى متلقيه .

ومن أجل ضمان نجاح الفعل اللّغوي لابدّ من مراعاة عددا من شروط الاستعمال، وهي شروط =تعنى بالظروف ومنزلة المشاركين في الفعل اللّغوي ومقاصدهم والآثار التي من شأنه إحداثها+ (16) .

يشكّل مفهوم الأفعال الكلامية مفهوما أساسيا ضمن الهيكل النظري العام للمنهج التداولي، وما يقابل نظرية الأفعال الكلامية في الدرس البلاغي القديم دلالات الأساليب العربية المختلفة خبرية وإنشائية، وكذا دلالات حروف المعاني التي تعدّ من منظور تداولي أفعالا كلامية كونها تهدف إلى إنشاء أفعال وإحداث سلوكات ومواقف اجتماعية ـ وما تنبغي الإشارة إليه أنّ البحث في هذه الظاهرة في التراث لم يكن مقصودا لذاته .

II . مبادئ تمييزية لمفهومي الخبر والإنشاء

1 : مفهوم الخبر : أورد السّكاكي عدّة تعريفات للخبر بقوله =هو الكلام المحتمل للصدق والكذب أو التصديق والتكذيب+ (17) . وقوله أيضا : =هو الكلام المقيّد بنفسه إضافة أمر من الأمور إلى أمر من الأمور نفيا أو إثباتا+ (18). بمعنى أنّ الخبر يرجع إلى الحكم على شيء بشيء أو ما يسمى بالإسناد الخبري .

والسبب في كون الخبر محتملا للصدق أو الكذب هو إمكان تحقّق ذلك الحكم في الواقع . يقول السّكاكي =ومرجع كونه صدقا أو كذبا عند الجمهور إلى مطابقة ذلك الحكم للواقع أو غير مطابقته له+ (19) .

وبالنظر إلى هذا التعريف تكون فنون الاعتبارات الراجعة إلى الخبر ثلاثة : فنّ يرجع إلى الحكم (قد يكون لغويا أو عقليا)، وفنّ يرجع إلى المحكوم له (بغض النظر عن كونه حقيقة أو مجازا)، وفنّ يرجع إلى المحكوم به .

أما عن أغراض الخبر، فقد تحدّث السّكاكي عن الخبر الحقيقي الذي يلقى لأحد الغرضين وهما فائدة الخبر ولازم الفائدة، فالغرض من إلقاء الخبر في أصل الوضع هو إفادة المخاطب بمضمون إخباري لم يكن له علم به من قبل، هذا ما يعرف بفائدة الخبر . وهنا ينظر إلى الخبر باعتبار المخاطَب وحده . وإما أن يكون له علم به من قبل وهذا ما يعرف بلازم الفائدة، وهنا ينظر إلى الخبر باعتبار الطرفين . هذا ما يجعلنا نقرّر أنّ الأسلوب الخبري مرتبط بالجانب النفعي للغة بحكم أنّه يسعى لتقديم معلومات إلى المتلقي .

وهذين الغرضين قائمين وفق مقتضى الظاهر لأنّ هناك أغراض أخرى بخلاف مقتضى الظاهر ترتبط بالمتكلم والمخاطب على السواء، خاضعة لمقاصد المتكلم وتصوّره لأحوال المخاطب .

2 : مفهوم الطلب : هو ما =يستدعي مطلوبا لا محالة ويستدعي فيما هو مطلوبه أن لا يكون حاصلا وقت الطلب+ (20) . وهو عنده نوعان :

نوع لا يستدعي في مطلوبه إمكان الحصول .

نوع يستدعي إمكان الحصول .

والنوع الأوّل .من الطلب هو التمني في مقابل الاستفهام والأمر والنهي والنداء .

أ ـ صور الطلب ودلالاته : حصر السّكاكي معاني الطلب الأصلية في خمسة معان واضعا لكل قسم شروطا تحدّده وتضبطه حين إنجازه في المقامات المناسبة أو في غيرها ـ وقد اعتدّ في تقسيمه لتلك الدّلالات المتضمنة في الأقوال (أو الأفعال الكلامية) بالغرض الذي يرمي إليه المتكلم . وتلك الأنواع ما هي إلا ظواهر أسلوبية تختلف باختلاف الصيغ اللغوية الدّالة عليها أو باختلاف أغراضها التواصلية ـ هدف التحليل التداولي للخطاب هو الربط بين تلك الأغراض وبين بنية الخطاب .

وفيما يلي بعض المعطيات الخاصة بأساليب الطلب :

1 : التمني : هو طلب حصول أمر بعيد المنال، الأداة الموظفة له ليت، وقد تفيد هل ولو وهلا ولولا وإلا المعنى .

2 : الاستفهام : هو طلب حصول في الذهن له أدوات معينة مثل الهمزة، هل، ما، من. . .ومعاني هذه الحروف قد تخرج عن دلالاتها الأصلية إلى أغراض أخرى تفهم من السياق .

وبما أن الأمر فيه قد لا يتعلق أحيانا بالإجابة عن السّؤال، بل يتعلق بتصوّر ما للمتكلم، مما يجعله يخرج إلى أسلوب مجازي فيصبح بمعنى الخبر، وهذا يعني أنّ هناك استفهام حقيقي وآخر مجازي .

3 : الأمر : هو طلب حصول في الخارج، له حرف واحد هو اللام الجازمة وصيغ مخصوصة وعدّة أسماء . والأصل فيه أن يكون ممن هو أعلى مرتبة لمن هو أدنى مرتبة ـ فإذا وظّفت صيغه في أصل الاستعمال أفادت الوجوب وإلا لم تفد غير الطلب، ممّا يجعلنا حيال أمر حقيقي وآخر مجازي . فصيغ الأمر قد لا تقتضي الإلزام بتنفيذ الطلب الذي تتضمنه الجملة، وإنّما يستخرج المعنى من القرائن الدّالة في السّياق . ثم إنّ الأمر المجازي لا يشترط منزلة الاستعلاء لأنّه ليس على الوجه الحقيقي للأمر، إذ يسمّى الطلب أمرا إذا صاحبه استعلاء المتكلم على المخاطَب، والتماسا إذا تساوى المتكلم مع المخاطَب، ودعاء أو سؤالا إذا خضع المتكلم للمخاطَب . وعليه فإنّ منزلة المتكلم مقارنة بالمخاطَب هي التي تصبغ الطلب بصبغة خاصة، ويؤدّي بها اللفظ غرضا خطابيا ووظيفة تواصلية معينة اعتدادا بقاعدة خروج الأسلوب عن مقتضى الظاهر .

4 : النهي : له حرف واحد هو لا الجازمة . =والنهي محذو به حذو الأمر في أنّ أصل استعمال لا تفعل أن يكون على سبيل الاستعلاء. . .فإن صادف ذلك أفاد الوجوب وإلا أفاد طلب الترك فحسب+ (21)، إضافة إلى ارتباطه بالمخاطَب .

وأسلوب النهي هو الآخر يضمّ نهيا حقيقيا وآخر مجازيا .

وبالنسبة لهذين الفعلين والمقصود بهما فعلي الأمر والنهي فإنّ هناك شروطا تساهم في تحقيقهما، ممّا يجعلهما يندرجان ضمن الأفعال الإلزامية في مقابل الأفعال الأقلّ إلزاما . ومفهوم الإلزام الذي عبّر عنه

السّكاكي بمصطلح الوجوب هو مفهوم نجده يتناسب ومفهوم القوّة الإنشائية عند سورل .

5 : النداء : هو طلب حصول في الخارج ويكون بأدوات أيا وهيا وأي والهمزة ـ وهناك نداء حقيقي وآخر مجازي .

الملاحظ على هذه الأساليب الطلبية الحقيقية خاصة أنّها تقوم على الرغبة في التحقيق مما يقابل شرط الصراحة عند سورل (22) . فمن تلك الأفعال ما يقتضي جوابا قوليا كالاستفهام، ومنها ما يقتضي جوابا فعليا كالأمر والنهي . وفي حالة خروجها عن العرف اللغوي ومتى امتنع إجراؤها على الأصل تولّد منها ما ناسب المقام .

ويندرج الإنشاء بالنظر إلى أقسامه تلك وفق تصانيف المنظّرين له ضمن الأصناف الكلامية الخاصة بالممارسة، الموقف، التوجيه، العرض، والتعبير .

إنّ ذاك الاختلاف في الأساليب اللغوية التواصلية وذاك التنوع الدلالي محكوم لا محالة بعناصر السياق وقصد المتكلم وغرضه من المخاطب . ووفقا لمعايير سورل فإنّ هذه القاعدة هي ما يقابل معيار الشروط المعدّة Conditions préparatoires الذي شرحه بمثال الطلب الصادر عن عميد عسكري إلى جندي بسيط بتنظيف الغرفة، فهذا الطلب هو حتما أمر، أما إن حدث العكس فهو أكيد مجرد اقتراح أو رجاء(23) .

إذا كان الأسلوب الخبري مرتبط بالجانب النفعي للّغة، فإنّ الأسلوب الإنشائي مرتبط بالجانب التأثيري لها =إذ يضفي على الأنساق التعبيرية حيوية ونشاطا، ينعكس تأثيرها إيجابا على مدركات المتلقي وأحاسيسه، فيندفع إلى المشاركة البناءة في إنتاج الدّلالة النصية+(24) . البلاغة والأسلوبية عند السّكاكي .

والمعلوم أنّ السّكاكي قد اقتصر في تحليلاته البلاغية على تلك الأنواع من الطلب باعتبارها تحمل دلالات حقيقية ومجازية معينة وقيما جمالية تناسب المقام .

وفي تعريفه لتلك الأنواع نلمس عناية خاصة بالنوع الثالث من الأفعال الكلامية عند أوستن أين يجري الاهتمام بقصدية المتكلم وغرضه من الخطاب؛ حيث يهدف إلى التأثير فيه وحثّه على أداء فعل ما، وردّ فعل هذا الأخير، إذ تستلزم كل قوّة كلامية جوابا معينا، فجواب

السّؤال عن الشيء إيجاب أو سلب، وجواب النداء إقبال أو إعراض، وجواب الأمر والنهي طاعة أو معصية .

3 ـ مبادئ التمييز بين الخبر والإنشاء

إذا كان السّكاكي يرى استغناء مصطلح الخبر عن التعريف الحدي فقد عرفه بلازمه، واللازم الذي به يعرف هو قبول أو عدم قبول الصدق والكذب، هذا إضافة إلى مطابقة النسبة الخارجية . فالخبر إمّا أن يكون له خارج يطابقه أو لا، وهذا المعيار الأخير مبني أساسا على المعيار الأول من حيث المطابقة، فمطابقة الكلام للواقع الخارجي يعني صدقه ومخالفته له يعني كذبه، مما يجعلنا حيال نسبة كلامية وأخرى خارجية =إنّ النسبة الكلامية (الخطاب) لا تقبل الصدق والكذب إلا في هذه الحال، حال وجود حقيقة مرجعية في الواقع يتم وصفها صدقا أو كذبا وتسمى حينئذ خبرا+ (25) .

ويخالف الطلب الخبر في اعتداده بمبدأ الصدق والكذب، إذ لا يمكن الحكم بصدق أو كذب الأقوال الإنشائية، بل بانجازها أو بطلانها كما يرى أوستن . ومبدأ مطابقة النسبة الخارجية (نسبته كلامية) كما يمكن التفريق بينهما على أساس تداولي بإدخال مفهوم القصد، هذا الأخير الذي استثمره أوستن في دراسته للأفعال الكلامية، وسورل الذي اتخذه كمعيار لتصنيف القوى المتضمنة في القول، =فالخبر والإنشاء كلاهما له خارج، وكلاهما يطابق ذلك الخارج، لكن القصد من الخبر أن يطابق ذلك الخارج، وليس القصد من الإنشاء ذلك+(26) .

أما من ناحية المضمون فإنّ مضمون الجملة الخبرية لا يتوقف على النطق بها، أي لا يتحقق بنطقها حدوث فعل ما، لأنّ الفعل متحقق ولا يتوقف على نطق المتكلم به ـ في مقابل الإنشاء الذي يتوقف مضمونه على النطق به لأنّه يستلزم استدعاء ما هو غير حاصل ليعمل المخاطب على فعله =فالإنشاء لا دلالة له قبل نطقه، ولم يقع سابقا. .ولهذا لا يطابق الواقع الذي تقدّمه+ (27) . وإن كانا يلتقيان في علاقة الإسناد .

III ـ البعد التداولي لنظرية الخبر والإنشاء

يعرّف السّكاكي علم المعاني بقوله : =هو تتبّع خواص تراكيب الكلام في الإفادة وما يتّصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف

عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره+ (28) .
بإمعاننا في هذا التعريف نجده قد ركز على القرينة التداولية المتمثلة في الإفادة في تحديده لموضوع علم المعاني، لاسيما إذا علمنا أنّه مفهوم أساسي في دراساتهم الخطابية بشكل عام . والمراد بالإفادة هو =حصول الفائدة لدى المخاطَب من الخطاب، ووصول الرسالة الإبلاغية إليه على الوجه الذي يغلب على الظنّ أن يكون هو مراد المتكلم+ (29) فمفهوم الإفادة مفهوم تداولي محكوم بمعياري الكم والكيف في الإخبار الذين أشارا لهما غرايس في حكم المحادثة .

وما يحقق غاية الإفادة عندهم عنايتهم ببعض المباحث ذات البعد التداولي مما تنطوي عليه ثنائية الخبر والإنشاء ـ وبناء على ذلك فقد اقتصرت دراستهم لظاهرة الأفعال الكلامية على التراكيب الدالة المفيدة؛ أي التي لها دلالات مباشرة حرفية أو غير مباشرة كافية من الناحية التواصلية.

قسّم السّكاكي الكلام إلى ضربين خبر وإنشاء، فوضع لكل ضرب شروطا مقامية تتحكّم في إنجازه على ما يقتضي الحال ذكره، مع ما يتفرّع إليه النوعان من أغراض فرعية تكون ناتجة في حال عدم إجراء الكلام على ما يقتضيه المقام، وهنا بالتحديد يمكننا الحديث عن ظاهرة الأفعال الكلامية المباشرة وغير المباشرة .

لقد تفطّن السّكاكي إلى ظاهرة الأفعال الكلامية غير المباشرة وحاول تقعيدها بفهم الآليات المتحكمة في تحقيقها، مما جعل اقتراحاته وحتى تحليلاته للظاهرة تقارب بعض معطيات الدرس التداولي الحديث، وهناك ميزة أخرى طبعت تحليلاته وهي أنها كانت نابعة من وصف لغوي شامل أخذ في الحسبان جميع المستويات اللغوية .

VI ـ تحوّل دلالات الخبر والإنشاء

قد تخرج كلا من الأساليب الخبرية والإنشائية عن مقتضى الأصل لتنفيذ دلالات إضافية حسب ما يناسب المقام، يقول السّكاكي : =واعلم أنّ الطلب كثيرا ما يخرج لا على مقتضى الظاهر وكذلك الخبر فيذكر أحدهما في موضع الآخر ولا يصار إلى ذلك إلا لتوخي نكت قلما يتفطن لها من لا يرجع إلى دربة في نوعنا هذا+ (30).

1 : تحوّل دلالات الصيغ الخبرية

أشرنا سابقا أنّ الأصل في الخبر أن يلقى لأحد غرضين : إفادة المخاطب حكمه، أو لإفادة المخاطب أنّ المتكلم عالم بالحكم . وفي هذه الحالة يندرج الأسلوب الخبري ضمن صنف التقريريات Assertifs وفق معايير سورل، وكان غرضه المتضمن في القول هو التقرير ـ ولكن قد يخرج الخبر عن هذين الغرضين إلى أغراض أخرى وذلك في حالة ما إذا كان للمخاطب علم بهما فلا يكون الغرض عن الخبر إفادتهما.

رأى السّكاكي أنّه كثيرا ما يوضع الخبر في موضع الطلب لاعتبارات تتصل بحال المتلقي في كثير من الأحيان، مما يجعله موافقا للفعل الإنجازي عند أوستن ـ فقد يرجع هذا الاستخدام =إلى أنّ الأسلوب الطلبي كالأمر والنهي يشعر بنوع من الاستعلاء المثير لحافظة المتلقي والذي قد يؤدّي إلى قطع الصلة بين طرفي الكلام فيعدل المتكلم إلى الخبر حرصا على مشاعر المتلقي أو تأدّبا في مخاطبته إن كان ذا مرتبة أعلى+ 31 . فالأمر يتعلق بتحقيق حاجة نفسية أو خارجية تتصل بالمتلقي ـ وقد يكون لقصد التفاؤل بالوقوع كما إذا قيل في مقام الدّعاء أعاذك الله من الشبهة وعصمك من الحيرة ووفقك للتقوى؛ فالمعنى هنا مصاغ بلفظ الإخبار وإن كان المقصود به الدعاء . وقد يكون لقصد الكناية، كقول العبد لسيّده إذا صرف عنه الوجه : ينظر المرء إلى ساعة، فيه احتراز عن صورة الأمر . وقوله تعالى : ×يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا هَل أدُلُّكُم عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم من عَذابٍ أَلِيم تُؤمنُونَ باللهِ ورسولهِ وتُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللهِ÷؛ فظاهر الآية الإخبار وإن كان الأصل فيها قوله آمنوا وجاهدوا في موضع تؤمنون وتجاهدون .

2 ـ تحوّل دلالات الصيغ الطلبية

يحصر السّكاكي الطلب في خمسة أبواب =وما سوى ذلك نتائج امتناع إجراء الكلام على الأصل+ (32)، فالمعلوم لدينا أن تحقيق الأفعال الكلامية يتوقف على بعض القواعد التأسيسية بمفهوم سورل (قواعد لسانية وأخرى تداولية) وخرقها يؤدّي لا محالة إلى عدم تحقيق الفعل أو تحوّله إلى فعل آخر، نأخذ على سبيل المثال خرق شرط الاستعلاء بالنسبة لفعل الأمر يخرج الفعل عن معنى الأمر إلى الالتماس أو الدعاء .

إنّ الأغراض غير الأصلية للأسلوب الإنشائي أو المعاني الثانوية هي نوع من المجاز اللغويّ لأنّ اللغة فيها لا تستعمل فيما وضعت له . وإن كنّا =أمام نمط متميّز من المجاز، يكون الانحراف فيه بالنسبة إلى المقام، وليس بالنسبة إلى الصورة المثالية للتركيب اللغوي+ (33).

انطلاقا مما أشار إليه السّكاكي من آلية الانتقال من المعاني الأصلية إلى الفرعية يمكن أن نستنتج آليات تولّد هذه الأخيرة :

1 ـ معاني الطلب الأصلية قد تخرج إلى معان فرعية حين يمتنع مقاميا إجراؤها على الأصل، ومعنى ذلك أنّ الأمر لا يتعلق بمخالفة معانيه لقواعد اللغة =الأمر الذي يدلّ على حاجة الأسلوب الإنشائي إلى ضرورة مشاركة المتلقي بصورة فعلية في إنتاج الدلالة+ (34).

2 ـ في حال عدم المطابقة المقامية لشروط الإنجاز يمكن الانتقال من معنى إلى معنى آخر داخل معاني الطلب الأصلية ذاتها، إذ يمكن باعتبار عوامل السياق أن يتولّد مقاميا عن التمني الاستفهام أو العكس وما شابه هذا، ويرى ديكرو أنّ ذلك مرده إلى المحيط الذي استعملت فيه تلك الأقوال والمتمثل في الأشخاص المشاركين في المحادثة وزمان ومكان الخطاب(35) . وعلى العموم يتمّ الانتقال في مرحلتين متلازمتين :

1 ـ يؤدّي عدم المطابقة المقامية إلى خرق أحد شروط إجراء المعنى الأصلي فيمتنع إجراؤه .

2 ـ يتولّد عن خرق شرط إجراء المعنى الأصلي امتناع معنى آخر يناسب المقام .

وفي هذه الحالة تعدّ معرفة قوانين الخطاب شرطا أساسيا باعتبارها =تمكّن الدارس من فهم الكيفيات والآليات التي تصاغ فيها بعض أفعال الكلام بالرغم من تأديتها أفعالا كلامية غير تلك التي صيغت عليها في الأول+ (36).

إنّ شروط الانتقال تلك من المعنى الصريح إلى المعنى المستلزم مقاميا يمكن أن ندرجها ضمن ما أشار إليه سورل بمصطلح الشروط المعدّة، وهي من المبادئ المؤثرة في تحديد هوية الفعل الكلامي أي في قوّتها وضعفها، وتعني أن تتوفر عناصر تداولية معينة خاصة بطرفي الخطاب تعمل على توجيههما وتجعل الفعل الكلامي ناجحا أو فاشلا .

بالإضافة إلى تلك الأغراض الفرعية التي تخرج إليها الصيغ

الطلبية يشير السّكاكي إلى مستوى آخر من مستويات العدول اللغوي وهو الذي يرافقه إحلال الأساليب الإنشائية محل الخبرية لتحقيق فائدة دلالية قد تقصر الجملة الخبرية عن آدائها، كقوله تعالى : ×استَغفِر لَهُم أو لا تَستَغفِر لَهُم÷ فقد أورد لفظ الأمر بالاستغفار للدلالة على أن ليس المراد بالأمر الإيجاب المانع عن الترك، لكن المراد هو الإباحة التي تنافي تخيّر المخاطب بين الفعل أو عدمه . والأمر سيان لقوله أيضا : ×أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبّل منكم÷ . وفي ذات المعنى قول كثير : أسيئي بنا أو أحسني لا ملومة؛ فقد أورد لفظ الأمر بالإساءة وإن لم يرد بالأمر الإيجاب المانع عن الترك، لأنّ المقصود هو الإباحة التي تنافي تخيّر المخاطب بين الإساءة من عدمها .

ثم إنّ السّكاكي لم يقصر الانزياح الذي يقع خارج الصياغة على تغيير مواقع الخبر والطلب، وإنّما أضاف العدول عمّا يقتضيه حال المتلقي الذي أطلق عليه مصطلح الأسلوب الحكيم والمتبلور في صورتين :

ـ تلقي المخاطَب بغير ما يترقّب بحيث يكون ترقبه ضمني يقدره المتكلم مع مراعاة حال السياق، ثم يعدل عنه إلى ما يثير انتباهه .

ـ تلقي السائل بغير ما يتطلب من الجواب، وهنا يتضح قصد الإشارة إلى العدول . مما يدفع بالمتلقي إلى بحث أوجه العدول للوصول إلى مقصد المتكلم، كقوله تعالى : ×يَسأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُل هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ والحَجِّ÷ فقد نزل الجواب عن سؤال السائل عن السرّ في تشكّل الهلال منزلة جواب عن سؤال غير سؤاله .

3 ـ نماذج في الأغراض الفرعية للأساليب الطلبية

أ ـ التمنّي : كقولك لمن همّك همّه : =ليتك تحدّثني+ فالأسلوب يبدو أسلوب تمنّ وظفت لأجله الأداة ليت، ولكن امتنع إجراء التمني، فأنت تطلب من صاحبك ما هو غير مطموع حصوله، وولد بمعونة قرينة الحال معنى السّؤال ـ وقولك : =هلا أو لولا تكرم زيدا+ كأن، المعنى ليتك أكرمته متولدا منه معنى السّؤال ـ

ب ـ الاستفهام : معاني حروفه قد تخرج عن دلالتها الأصلية التي ينتهي إليها أسلوب الاستفهام الحقيقي فيقال : من هذا ؟ للتحقير أو التوبيخ أو التعجب، وقوله تعالى : ×أَلَم يَأنِ لِلَذِينَ آمَنُوا أن تَخشَعَ قُلُوبُهم لِذكرِ اللَّهِ÷، فقد امتنع

توجيه الاستفهام لإرادة الجواب وكان غرضه الاستبطاء، وقوله تعالى : ×هَل مِن شَفِيعٍ÷ في مقام لا يسع إمكان التصديق بوجود الشفيع، امتنع إجراء الاستفهام على أصله وولد بمعونة قرائن الأحوال معنى التمنّي . وقولك لمن تراه يؤذي والديه : =أتفعل هذا ؟+ امتنع توجّه الاستفهام إلى فعل الأذى لعلمك بحاله وانتقل إلى ما لا تعلم مما يلابسه وولد بذلك بمعونة قرينة الأحوال الزجر والإنكار.

وبما أنّ الأمر فيه قد لا يتعلق بالإجابة عن السّؤال بل يتعلق بتصوّر ما للمتكلم، مما يجعله يخرج إلى أسلوب مجازي فيصبح بمعنى الخبر ويكون غرضه التقرير كقوله تعالى : ×أَولَم يَرَوا أَنَّا جَعَلنَا لَهُم حَرَمًا آمِنًا÷.

ج ـ الأمر : قد يستعمل على سبيل التضرّع والدعاء كقولنا : =اللّهم اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين الأحياء منهم والأموات+ . وإن وظفت صيغه في مقام الإذن كقولك : =جالس العلماء+ ولّدت الإباحة ـ وقولك لمن يدّعي أمرا ليس في وسعه (إفعله) امتنع أن يكون المطلوب بالأمر حصول ذلك في الخارج بحكمك عليه بامتناعه وتوجّه إلى مطلوب ممكن الحصول مثل بيان العجز وتولّد التعجيز والتحدي .

د ـ النهي : قد يوظف الأسلوب في مقام الدعاء كقولك : =ربّ لا تكلني إلى نفسي طرفة عين+ وكقولك لعبد لا يمتثل أمرك : =لا تمتثل أمري+ امتنع طلب ترك الامتثال لكونه حاصلا، وتوجّه إلى غير حاصل مثل لا تكترث لأمري وتولّد منه التهديد ـ وإن استعمل في حقّ المساوي الرتبة لا على سبيل الاستعلاء كان التماسا .

هـ ـ النداء : كمناجاتك الله تعالى بقولك : =يا الله+ متذللا إليه، إذ ليس الغرض هنا طلب الإقبال لأنّ الأغراض متعدّدة، فقد تكون الغاية من النداء التلطف، أو إظهار الضعف، أو الدّعاء . وقولك لمن أقبل عليك بتظلّم : =يا مظلوم+، امتنع توجيه النداء إلى طلب الإقبال لحصوله، وتوجّه إلى غير حاصل مثل زيادة الشكوى وتولّد منه الإغراء .

وغيرها من الأغراض الفرعية التي تندّ عن الحصر . ويبقى للسّياق دوره الهام في تحديدها .

هذه النماذج من الأغراض الفرعية المجازية كما اعتبرها القدامى، يمكن أن نعدّها من منظور نظرية الأفعال الكلامية كأفعال متضمنة في القول (خبر وطلب مجازي) مقابل الفعل الكلامي الأصلي، تختلف

باختلاف قوّتها الإنشائية ومحتواها الافتراضي . يقول مسعود صحراوي : =وما اعتبره بعض اللغويين والنحاة معاني مجازية إنّما هي أفعال كلامية تؤدّي أغراضا خطابية ووظائف تواصلية معينة يحكمها مبدأ الغرض أو القصد الذي يبتغيه المتكلم من الخطاب+(37) .

إنّ ذاك التغيّر الذي يلحق الفعل الكلامي يرى سورل أنّه فرق إنجازي لا يغيّر من هوّية الفعل الكلامي، ولكن يؤثر في قوّته الإنشائية (نمط الإنجاز) (38) . فالفرق بين العديد من تلك الأساليب يكمن في الغرض المتضمن في القول وليس في شرط المحتوى الافتراضي، وقد لاحظنا ذلك مثلا مع صنف الأفعال الدالة على الاستفهام من حيث الصيغة لا المعنى أو القصد، فالقوة الإنشائية المتضمّنة في الفعل (التمني) لا تدلّ عليها صيغة القول (الاستفهام)، وإنّما يتدخل قصد المتكلم وعوامل السياق في تحديدها . وهنا نجد تفاوتا بين التفكير السكّاكي والتفكير الأوستيني، فالسكّاكي لا يحتكم إلى الصيغة وحدها في تحديد الأغراض التواصلية، وفي تنميط الأساليب الطلبية على عكس ما هو سائد عند أوستن .

ولا شكّ أنّ مراعاة تلك الأغراض والغايات التي يريدها المتكلم من التلفظ بتلك الصيغ في المقامات المناسبة هي رؤية تداولية وظيفية .

يمكن توزيع تلك الأفعال الكلامية وفق تصانيف المنظّرين لها إلى أفعال الموقف أو التعبير (التمني)، وأفعال العرض (الاستفهام)، وأفعال الممارسة (الأمر والنهي)، وأفعال التوجيه (النداء) .

خلاصة :

بعد جملة المعطيات السابقة يمكن أن نخلص للقول أنّ الدرس التداولي الحديث يتّفق مع تقسيمات السكّاكي فيما يخصّ ثنائية الخبر والطلب مراعاة لقصد المتكلم، فالأسلوب الخبري هو ما يقابل الفعل التقريري، والأسلوب الطلبي هو ما يقابل الفعل الإنشائي . كما أنّنا نجد في مسألة التمييز بين الخبر والإنشاء وتحليلاته للأساليب شبها ببعض المسائل أو المفاهيم المتعلقة بالتحليل التداولي، مثل الأخذ بعين الاعتبار لقصد المتكلم ومراده من المخاطب، والقوة الإنشائية التي تحملها العبارة اللغوية . وقد أمكننا أن نستنتج أيضا أنّ الأسلوب الطلبي عند السكّاكي لا يتعلق فيه الأمر بمخالفة معانيه لقواعد اللغة، وإنّما هي حاصل ناتج

مخالفتها لما يقتضيه المقام، أين يغدو هذا الأخير مطلبا أساسيا في فهم معطيات السياق . وعلى العموم فقد تمكّن السكّاكي من استنباط أنواع كلامية جرّاء البحث في المقاصد والأغراض التي تؤول إليها الأفعال الأصلية .

الهوامش

1) فرانسواز أرمينكو، المقاربة التداولية، ترجمة سعيد علوش، مركز الإنماء القومي، دت . ص 60

2) دومينيك مانغونو المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، ترجمة، محمد يحياتن،، منشورات الاختلاف، ط01، 2005 . ص 07

3) John Austin, Quand dire c'est faire, traduit par Gilles Lane, Seuil, Paris, 1970 . P 109, 110

4) Op, cit . P 113

5) Op, cit . P 124

6) دومينيك مانغونو المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب . ص 08

7) John Austin, Quand dire c'est faire . p 113

8) Op, cit . 114

9) فان دايك، النص والسياق، ترجمةعبد القادر قنيني، إفريقيا الشرق، المغرب، إفريقيا الشرق، بيروت، دط، 2000 . ص 310

10) الجيلالي دلاش، مدخل إلى اللسانيات التداولية، ترجمة محمد يحياتن، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دت . ص 28

11) المرجع نفسه . ص 29

12) المرجع نفسه . ص 29

13) John Searle, Sens et expression, Les Editions de Minuit, Paris, 1982 . p 40, 46

14) دومينيك مانغونو المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب . ص 07

15) P . Charaudeau, D . Maingueneau, Dictionnaire d'analyse du discours, Seuil, Paris, 2002 . p17

16) دومينيك مانغونو المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب . ص 07

17) أبو يعقوب السّكاكي، مفتاح العلوم، تحقيق أكرم عثمان يوسف، دار الرسالة، بغداد، ط01، 1982 . ص 344

18) المصدر نفسه . ص 344

19) المصدر نفسه . ص 347

20) المصدر نفسه . ص 523

21) المصدر نفسه . ص 545

22) John Searle, Sens et expression . P 143

23) John Searle, Sens et expression, tr de Joëlle Proust, Edition de minuit, Paris, 1979 . P44

24) محمد صلاح زكي أبو حميدة، البلاغة والأسلوبية عند السكّاكي، غزّة، دط، 2007 . ص 188

25) مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار التنوير، ط01، الجزائر، 2008 . ص 90

26) المرجع نفسه . ص 95

27) حسين جمعة، جمالية الخبر والإنشاء (دراسة بلاغية جمالية نقدية)، اتحاد الكتاب العرب، دط، دمشق، 2005 . ص 75

28) السّكاكي، مفتاح العلوم . ص 341

29) مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب . ص 231

30) السّكاكي، مفتاح العلوم . ص 549

31) محمد صلاح زكي أبو حميدة، البلاغة والأسلوبية عند السكّاكي . ص 210

32) السّكاكي، مفتاح العلوم . ص 344

33) محمد صلاح زكي أبو حميدة، البلاغة والأسلوبية عند السكّاكي . ص 190

34) المرجع نفسه . ص 190

35) O . Ducrot, Le dire et le dit, Edition de Minuit, Paris, 1984 . P96 .

36) عمر بلخير، تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية، منشورات الاختلاف ط01، الجزائر، 2003 . ص 100

37) مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب . ص 144

38) John Searle, Sens et expression (1982) . P 82